

القوى العقلية الكاملة للأم تبطل دعوى الابن



أبوظبي: آية الديب

أيدت محكمة استئناف أبوظبي حكماً لمحكمة أول درجة رفض دعوى رجل أقامها وطالب فيها بالحكم ببطان تنازل والدته المتوفاة عن نصيبها في أرض لصالح شقيقته، موضحة أنه وفقاً لمحضر إثبات الهيئة فإن المتوفاة حضرت للمحكمة وهي بالحالة المعتبرة شرعاً وتنازلت عن نصيبها في قطعة الأرض إلى ابنتها بدون مقابل بالتساوي بينهما. وقبلت الابتدائيات هذا التنازل.

وتعود التفاصيل إلى أن الرجل رفع دعوى قضائية طالب فيها بالحكم ببطان تنازل والدته لشقيقته عن نصيبها بقطعة أرض والتي سبق له أن وهبها لها وفق إقرار هبة وطالب بإبطال كل أثر لذلك مع مخاطبة البلدية لإعادة الحال لما كانت عليه قبل تنازلها لصدوره بمرض مرتها ولمخالفته للأمر السامي بشأن التصرفات العقارية.

وقضت محكمة أول درجة برفض الدعوى استناداً إلى أن والدته كانت بحالة عقلية سليمة إبان ذاك التنازل ومثلت

بشخصها أمام القاضي، حيث أثبت القاضي إقرارها بالتنازل وهي بالحالة المعتبرة شرعاً، فاستأنف الرجل الحكم وطالب بإلغائه، مؤكداً بطلان تصرف والدته لوقوعه بمرض الموت بحسبان سبق إصابتها بالسرطان وتدهور وتفاقم حالتها حتى توفيت بعد ذلك وقضت المحكمة برفض استئنافه

وطعن الرجل على الحكم وقضت المحكمة بنقض الحكم وإعادته لمحكمة الاستئناف لنظره مجدداً استناداً إلى عدم سلامة استناد محكمة الاستئناف إلى سابقة الفصل في النزاع في دعوى حصر الإرث وتقسيم التركة

وقضت محكمة الاستئناف مجدداً برفض الاستئناف وألزمت الرجل بالمصروفات شاملة أتعاب المحاماة، وأوضحت أن الواهبة كانت بكامل قواها العقلية وأنها لم تعجز عن متابعة تصرفاتها المعتادة

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024